صلاة فيجب عليه ذلك الاختيار اولا
ان يعلمه ما يحتاج اليه من امور الدين
من مسايل الشريعة اولا كفرايض الغسل
وسننه والوضوء والتيمم والصلاة
وشروطها وفروضها وسننها ومستحبا
ومكروهها وما يبطلها ومسايل الصوم
والزكاة والحج بحسب القدرة ومسايل
الايمان والامر بالمعروف والنهي عن
المنكر فان لم يعلمه الشريعة لم يصح
له الدخول في الطريقة والان المشايخ
المتقدمين قالوا من لا شريعة له لا طريقة
له ومن لا طريقة له لا معرفة له ومن لا معرفة
فماله في الحقيقة نصيب فعلم من هذا
ان

ان مبني الثلاثة على الاولى وانما يكون التلاميذ
بين يدي استاذه كالميت في يد الغاسل
يقلبه كيف يشا ممتثلا امره غير مخالف له
اصلا ثم بعد ذلك يامره بالوضوء والغسل
ثم يقص من شاربه ومن شعر راسه كما هو
منقول عن ادم وغيره كما سياتي في محله
ويعاهده وذلك بان يجعل له وضوئين
الطريقة يمينا وشمالا يبركان بين يدي
الاستاذ والتلاميذ بينهما والتقيب واقف
فيضع الشيخ عقده بعقدة الطالب
ويد الاخوين معهما فيلقنه التوبة من
وسورة استغفر الله العظيم الذي لا اله
الا هو واتوب اليه من كل ذنب اذنبته

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)